وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة لما لم ير المسلمون في النهد بأسا أن يأكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران في التمر .

[ش (مجازفة) أي بدون كيل أو وزن . (النهد) هو أن يخرج كل من الرفقاء نفقة سفره وتوضع النفقات كلها ويخلط بعضها ببعض وينفق الجميع منها وإن تفاوتوا في الأكل . (مجازفة الذهب والفضة) أي يجوز إذا اختلف الجنس كذهب وفضة أما إذا اتحد كذهب بذهب أو فضة بفضة فلا يجوز لأنه ربا . (القران) بأن يأكل هذا تمرتين تمرتين وهذا تمرة تمرة فلا بأس في ذلك]